مرسوم رقم ٥٦٠٥
يرمي الى فرز النفايات المنزلية الصلبة من المصدر

إن رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على القانون رقم /٤٤٤/ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ (قانون حماية البيئة)،

بناء على القانون رقم /٦٩٠/ تاريخ ٢٦ آب ٢٠٠٥ المتعلق بتحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها، لا سيما المادة الثانية منه،

بناء على القانون رقم /٨٠/ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ المتعلق بالإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة، لا سيما المواد رقم /١/ و/٢/ و/١٠/ و/٢١/ منه،

بناء على المرسوم رقم /٨٧٣٥/ تاريخ ١٩٧٤/٨/٢٣ المتعلق بالمحافظة على النظافة العامة،

تماشياً مع التعميم رقم ١/٧ تاريخ ٢٠١٧/١١/١٦ الصادر عن وزارة البيئة والمتعلق ببعض الإرشادات بشأن الإدارة المتكاملة للنفايات المنزلية الصلبة للبلديات واتحادات البلديات والقائمقامين والمحافظين،

بناء على اقتراح وزير البيئة،

وبعد استشارة مجلس شورى الدولة (الرأي رقم /٦٠٣/ تاريخ ٢٠١٩/٠٨/٢١)،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٩/٨/٢٧،

يرسم ما يأتي:

الباب الأول:
أحكام عامة ومبادئ أساسية

المادة الأولى: تعريفات

لغايات هذا المرسوم، يقصد بالمفردات التالية ما هو مبين تجاه كلّ منها:

النفايات:	هي المواد أو الأشياء التي يجري التخلص منها، أو يعتزم التخلص منها أو مطلوب التخلص منها.
النفايات الصلبة:	هي نفايات تحتوي على مكونات صلبة أو سائلة أو غازية، والناتجة عن أي مصدر كان (منزلية أو غير منزلية)، والتي يمكن أن تكون ذات خصائص خطرة أو غير خطرة. يستثنى من النفايات الصلبة النفايات المشّعة، الانبعاثات الغازية في الجوّ، والمياه المبتذلة.

النفايات المنزليـــــــة:	هي النفايات الصلبة الناتجة عن المنازل؛ وكذلك أي نوع آخر من النفايات المشابهة للنفايات المنزليّة الناتجة عن المؤسسات التجارية، الصناعية والمؤسسات الإداريّة وتشمل أيضاً النفايات الناتجة عن عمليات الكنس والصيانة البلدية؛ وبحيث يمكن أن تكون ذات خصائص خطرة أو غير خطرة.
فرز النفايـــــــــات:	هو العمليات اليدوية أو الآلية الهادفة إلى فرز القسم الممكن استرداده من النفايات.
فرز النفايات من المصدر:	هو عمليات فرز النفايات من مكان إنتاجها وفق طبيعتها، و/أو نوعها، و/أو خصائصها. على أن تقسم النفايات أقله إلى ثلاثة أقسام مع أفضلية لأربعة أقسام وما فوق. ويتمّ الفرز من المصدر على مرحلتين، مرحلة أولى على مستوى الوحدات السكنية أو غير السكنية، ومرحلة ثانية على مستوى السلطة المحلية.
السلطـــة المحليـــــة:	هي البلديات، اتحادات البلديات، تجمع البلديات، تنظيمات اللامركزية الإدارية والجهات الموكل إليها القيام بمهام البلدية في الأحوال المحددة بموجب القوانين السارية المفعول.
النفايات العضويـــــــة:	هي مواد ذات طبيعة كاربونية متواجدة في الطبيعة أو مصنعة، وهي تتضمن مواد عضوية ناتجة عن النباتات أو الحيوانات، وهي مواد قابلة للتحلّل البيولوجي الجرثومي بوجود الهواء أو بدونه.
النفايـــات القابلة للتدوير:	هي المواد من النفايات الصلبة التي يمكن إعادة استعمالها كمواد بديلة عن المواد الأولية المستخدمة في عملية التصنيع أو استعمال خصائص تلك المواد لإعادة تصنيع تلك المواد أو تصنيع مواد أخرى.
المرفوضـــــــــات:	هي مكونات ضمن النفايات الصلبة غير صالحة لإعادة التدوير ويمكن طمرها أو تحويلها إلى مواد ذات قيمة حراريّة.
الردميـــــــــات:	هي المواد الصلبة الناتجة عن عمليات البناء أو الهدم أو إعادة التأهيل أو الترميم أو أواني ولوازم منزلية ذات طابع حجري أو خشبي أو ما شابه. وتشمل هذه المواد بشكل عام/ المواد الحصوية، والرملية والترابية، والبورسولين (Porcelain) والجفصين والمعادن (لاسيما الحديد) والزجاج غير القابل لإعادة التدوير محلياً (مثلاً زجاج النوافذ والسيارات إلخ...) وغيرها.
نفايات البناء والردم والنفايات الكبيرة الحجم	تشمل نفايات البناء الحجر والقرميد والجصّ والبقايا الخشبيّة الرديئة والقطع السمكريّة والتدفئة الكهربائيّة. أمّا نفايات الردم فتتضمّن النفايات الناجمة عن الأبنية المدمّرة (أو المتضرّرة) والطرقات والشوارع المحفّرة والأرصفة والجسور وبُنى تحتيّة وسطحيّة أخرى. أمّا النفايات الضخمة فهي تتكوّن من قطع منزليّة وتجاريّة وصناعيّة مقطّعة أو مكسورة، كالفرش والأثاث والسلع البيضاء ولمبات الإنارة وخزانات الكتب والملفّات وأشياء أخرى مماثلة. يجب التخلّص من هذه النفايات بشكل منفصل عن مجمل النفايات المنزلية، وذلك عبر فرزها وتسليمها إلى مراكز مخصّصة لإدارتها، على

	أن تكون هذه المراكز مجهّزة بمستوعبات كبيرة مخصصة لهذا الهدف.

المادة الثانية: مبادئ التخفيف وإعادة الاستعمال

إستناداً إلى الهرمية العالمية لإدارة النفايات الصلبة وإلى قانون الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة رقم ٢٠١٨/٨٠ فإن مبادئ التخفيف من إنتاج النفايات الصلبة وإعادة الإستعمال تحتل الأولوية في إدارة النفايات، ويشكّل الفرز من المصدر أبرز الأسس للتخفيف من إنتاج النفايات.

النبذة الأولى- مبـــدأ الفـــرز مـــن المصدر

يجب فرز النفايات من مكان إنتاجها وفق طبيعتها، و/أو نوعها، و/أو خصائصها، بطريقة مناسبة بيئياً وتحول دون:
- تلّوث المياه السطحية والجوفية، والهواء، والتربة، والنبات، والحيوان.
- الإضرار بالصحة العامة.
- التسبب بإزعاج من جراء انتشار الروائح.
- التأثير سلباً على المحميّات والمواقع الطبيعية.
- تهديد الطبيعة والتنوع البيولوجي.

النبذة الثانية- مبدأ الجمع ومنع الرمي والطمر والحرق العشوائي

يجب رمي النفايات في الأماكن المخصصة لجمعها بحسب طبيعتها و/أو نوعها، أو تسليمها للأشخاص المكلفين بجمعها من قبل السلطة المحلية في المنطقة أو البلدة المعنية، ويمنع رميها أو تصريفها بأية طريقة أخرى كما يمنع الطمر أو الحرق العشوائي أو التخلّص من النفايات في التربة، ومجاري المياه وشبكات الصرف الصحي وغيرها من البنى التحتية أو غيرها، تحت طائلة إلحاق العقوبات بحقّ الملوّثين.

النبذة الثالثة- مبـــدأ الملّـــوث يدفـــع

يطبّق مبدأ الملوّث يدفع، الذي يقضي بأن يتحمّل الملوّث تكاليف التدابير الوقائية ومكافحة التلوّث وتقليصه، على جميع منتجي النفايات، ويتحمّل الملوّث مسؤولية عدم تقيّده بالمبادئ الثلاثة المنصوص عنها في المواد "الثانية" و"الثالثة" و"الرابعة" أعلاه وبأي إخلال للموجبات التي تفرضها عليه هذه المبادئ، وكلفة الإجراءات الواجب اتخاذها لمعالجة الأضرار الناتجة عن هذا الإخلال وعن المخالفة التي يرتكبها بما يتناسب مع حجم الضرر وكمية النفايات ونوعها وطبيعتها.

الباب الثاني : الفـــرز مـــن المصـــدر

المادة الثالثة: مصادر النفايات المنزلية الصلبة

تشمل النفايات المنزلية الصلبة تلك الناتجة عن الوحدات السكنية، وتلك التي تنزل منزلتها والناتجة عن المدارس، والجامعات والفنادق والمطاعم، والمنتجعات السياحية، والمتاجر، والمكاتب، والشركات، والنوادي الرياضية، والمؤسسات الإدارية العامة إلخ... بالإضافة إلى النفايات غير الخطرة الناتجة عن المؤسسات الصناعية والمؤسسات الصحية الأخرى.

المادة الرابعة: مكونات النفايات المنزلية الصلبة

تتألف النفايات المنزلية الصلبة من المواد التالية:

جدول رقم /١/: مكونات النفايات المنزلية الصلبة

المكوّن	النوع
نفايات عضوية	بقايا الطعام، الفاكهة، الخضار، نفايات الحدائق، أوراق الأشجار، المحارم والأوراق الصغيرة، إلخ ...
بلاستيـــــك	نيلون (PA)، بوليكاربونات (PC)، بوليستر (PS)، بولايثيلين (HDPE, LDPE, PET)، بوليبروبيلين (PP)، بوليستيرين (PS)، بوليوْرثان (PU)، بوليفينيل كلوريد (PVC)، بوليفينيلدين كلوريد (PVDC)، أكريلونيتريل بوتاديين ستيرين (ABS).
ورقيـــــات	ورق، كرتون، محارم، صحف، إلخ ...
معـــــادن	حديد، تنك، زينك، نحاس، فولاذ، ألومينوم، رصاص، ستنليس ستيل، برونز، إلخ ...
زجـــــاج	زجاج مصقول، زجاج البيركس، زجاج المسطّح، زجاج الرصاص، زجاج البوروسيليكات، زجاج الألياف، إلخ ...
نسيـــــج	صوف، حرير، قطن، كتان، الألياف، النيلون، البوليستر، إلخ ...
إلكترونيـات	كومبيوتر، راديو، تلفاز، آلة حاسبة، هواتف (سلكية ولاسلكية)، إلخ ...
نفايات غير قابلة لإعادة التدوير (مرفوضـات)	أي نفاية أخرى غير قابلة لإعادة التدوير مثل الحفاضات، أوراق الألومينوم، أعقاب السجائر، إلخ ...

إن التقسيمات الواردة في الجدول رقم /١/ أعلاه تمّ تحديدها استناداً إلى المواد المتواجدة ضمن حاويات النفايات المنزلية الصلبة عند إصدار هذا المرسوم، وإن هذا الجدول يمكن تعديله حين تتغير هذه المكونات وذلك بموجب قرار يصدر عن وزير البيئة.

المادة الخامسة: المسؤول عن فرز النفايات

يقع عبء فرز النفايات المنزلية وفق طبيعتها، و/أو نوعها، و/أو خصائصها، وتقسيمها أقله إلى ثلاثة أقسام مع أفضلية لأربعة أقسام وما فوق، وكذلك النفايات التي تنزل منزلة النفايات المنزلية الناتجة عن المؤسسات التجارية، والصناعية والمؤسسات الإدارية والمؤسسات التعليمية (المدارس، والجامعات، والحضانات، إلخ ....)، والمشاريع السياحية والمسابح، نوادي الرياضة، وصالات الأعراس والحفلات، والأماكن العامة الأثرية، إلخ ...، على عاتق منتج هذه النفايات.

المادة السادسة: تقسيم النفايات والألوان المعتمدة

يجب وضع النفايات في حاويات ملونة و/أو في أكياس من البلاستيك الملّون وفقاً لأحكام القرار رقم ٤٢٥/١ الصادر بتاريخ ١٩٧١/٩/٨، مع تشجيع إستخدام الأكياس القابلة للتحلل أوللتسبيخ أو التدوير ، على أن تقسّم إستناداً إلى مكونات النفايات الواردة في الجدول رقم /١/ عند القيام بعملية الفرز من المصدر وذلك أقلّه إلى ثلاثة أقسام مع الأفضلية لفرزها إلى أربعة أقسام في المواقع التي ينتج عنها نفايات ورقيّة وكرتونيّة مثل الشركات والإدارات والمكاتب والمدارس والجامعات وغيرها.

وتقسّم النفايات وفق الترميز اللوني الوارد في الجدول رقم /٢/ أدناه لأربع أقسام والوارد في الجدول رقم /٣/ لثلاثة أقسام:

جدول رقم /٢/: الترميز اللوني لمكونات النفايات المقسمة إلى /٤/ أقسام

المكوّن	اللون المتوجب إتباعه (اللون المخصص)	دوافع فصل هذا المكوّن
نفايات عضوية	أخضر	إن النفايات العضوية معرّضة للتلوث من رواسب كيميائية من زيوت ومواد تنظيف وأسيد (بطاريات)، إلخ... وهذا النوع من التلوث الذي قد تتعرض له هذه المواد يفقدها من قيمتها كمحسّن للتربة لدى تسبيخها لما قدتلحق من ضرر بالمزروعات وثمارها.
ورقيات	أزرق	إن الورقيات معرضة لفقدان قيمتها كمواد صالحة لإعادة التدوير لدى تعرضها للتلوث من مكونات أخرى ضمن النفايات.
مواد أخرى قابلة لإعادة التدوير	أحمر	هذه المكونات هي المواد الأخرى القابلة لإعادة التدوير (أي دون الورقيات والنفايات العضوية). يتم فرز هذه المواد للحيال دون تعرضها للتلوث من مكونات أخرى مما يخفض من كلفة معالجتها قبل إعادة تدويرها ويرفع من قيمتها. يمكن فرز هذه المواد إلى ثلاثة أقسام (مواد يتم إعادة تدويرها، ومواد ذات قدرة حرارية يمكن إستخدامها كوقود بديل، ومواد مرفوضة يتم طمرها).

مرفوضات	رمادي	هذه المكونات تشمل مواد غير قابلة لإعادة التدوير وإعادة الإستخدام. يتم فرز هذه المواد كي لا تعرض مكونات أخرى للتلوث. يتم إرسال هذه المواد إلى المطامر الصحية.

جدول رقم /٣/: الترميز اللوني لمكونات النفايات المقسّمة إلى /٣/ أقسام

المكوّن	اللون المتوجب إتباعه (تعرفة الألوان)	دوافع فصل هذا المكوّن
نفايات عضوية	أخضر	إن النفايات العضوية معرّضة للتلوث من رواسب كيميائية من زيوت ومواد تنظيف وأسيد (بطاريات)، إلخ... وهذا النوع من التلوث الذي قد تتعرض له هذه المواد يفقدها من قيمتها كمحسّن للتربة لدى تسبيخها لما قد تلح من ضرر بالمزروعات وثمارها.
مواد أخرى قابلة لإعادة التدوير	أحمر	هذه المكونات تشمل المواد الصالحة لإعادة التدوير (بإستثناء النفايات العضوية)، ومواد ذات قدرة حرارية. إن المواد الصالحة لإعادة التدوير يمكن فرزها ومعالجتها ثم إعادة تدويرها دون أن تخسر الكثير من قيمتها. كذلك الأمر ينطبق على المواد ذات قدرة حرارية التي تفرز ثم يتم تحضيرها لإستخدامها كوقود بديل.
مرفوضات	رمادي	هذه المكونات تشمل مواد غير قابلة لإعادة التدوير وإعادة الإستخدام. يتم فرز هذه المواد كي لا تعرض مكونات أخرى للتلوث. يتم إرسال هذه المواد إلى المطامر الصحية.

ويمكن لوزارة البيئة تعديل الترميز اللوني لمكونات النفايات وإضافة ألوان لمكونات إضافية بموجب قرار يصدر عن وزير البيئة.

المادة السابعة: نفايات البناء والردم والنفايات الكبيرة الحجم

على كل إتحاد بلديات تأمين موقع لإستقبال نفايات البناء والردم والنفايات الكبيرة الحجم على أن يخدم هذا الموقع كافة قرى القضاء الذي يقع ضمنها الإتحاد. وعلى كل مواطن أو متعهد ينتج هذا النوع من النفايات إرسالها إلى الموقع المخصص من قبل إتحادات البلديات أو إلى مواقع المعالجة والتخلص النهائي المرخص لها. وعلى إتحاد البلديات تأمين خدمة نقل نفايات البناء والردم والنفايات الكبيرة الحجم إلى مواقع المعالجة والتخلص النهائي المرخص لها. ويتوجب أيضًا على إتحاد البلديات تجهيز الموقع بالمواد اللوجستية اللازمة مثل الحاويات وآليات ثقيلة وغيرها.

المادة الثامنة: آلية الفرز ومراحله

تتم عملية الفرز من المصدر على مرحلتين:
- المرحلة الأولى هي التي تتم ضمن الوحدات السكنية أو غير السكنية وفقاً للآلية المحددة في هذا الباب.
- المرحلة الثانية هي التي تقوم بها السلطة المحلية من أجل جمع ما تمّ فرزه من نفايات ضمن المرحلة الأولى ضمن مراكز مخصصة لها تسمى مراكز استلام.

على السلطة المحلية، تأمين المستوعبات التي تستوفي الشروط والمعايير اللازمة لهذه العملية ووضعها في أماكن مناسبة لهذه الغاية، ويحق لها تأمين يدّ عاملة لاستلام أكياس النفايات من منتجيها، وتحديد ساعات محددة لمرورهم أقلّه /٥/ خمسة أيام أسبوعياً.

المادة التاسعة: مراكز الإستلام (drop off centers)

على السلطة المحلية التي تتوفر لديها إمكانية تأمين مراكز لإستلام المواد المفروزة من المصدر ضمن نطاقها، أن تؤمن تلك المراكز وتحدد مكان خاص بها، على أن تفتح هذه المراكز وفق دوام محدد يعمل به وعلى أن لا تتدنى ساعات العمل فيه عن /٦/ ستة ساعات يومياً، أقله /٥/ خمسة أيام عمل أسبوعياً، ويتم توضيب المواد وتخزينها ليتم إرسالها في وقت لاحق إلى مراكز إعادة التدوير.
في حال لم تتوافر لدى السلطة المحلية الإمكانيات التي تخوّلها تأمين مراكز لاستلام المواد المفروزة من المصدر ضمن نطاقها، تلجأ وزارة البيئة للتنسيق معها بغية تأمين هذا المركز.

تستقبل مراكز الإستلام المواد المفروزة من المصدر (دون مقابل) ويتم توضيب المواد وتخزينها ليتم ارسالها في وقت لاحق إلى مراكز إعادة التدوير، على أن لا تحصر خدمة هذا المركز بالمقيمين ضمن نطاق السلطة المحلية.

المادة العاشرة: دفاتر شروط الفرز من المصدر

يجب أن تقوم وزارة البيئة، ضمن مهلة لا تتعدى /٦/ ستة أشهر من تاريخ صدور هذا المرسوم، بتحضير وتوزيع على السلطات المحلية دفاتر شروط نموذجية متعلقة بإدارة أعمال الفرز من المصدر لتلزيم أعمال جمع النفايات المفروزة وتأمين الفرز من المصدر، على أن تصدر هذه الدفاتر بموجب قرار عن وزير البيئة.

أحكـــام ختاميـــة

المادة الحادية عشرة: دخول المرسوم حيّز التنفيذ

ينشر هذا المرسوم ويعمل به بعد شهرين من نشره في الجريدة الرسمية.

صدر عن رئـيس الجمهوريـة
رئيـس مجلـس الـوزراء
الامضاء : سعد الدين الحريري

بعبدا في ١١ أيلول ٢٠١٩
الامضاء : ميشال عون

وزيـر الداخلية والبلديات
الامضاء : ريا حفار الحسن

وزيـر البيئـة
الامضاء : فادي جريصاتي

الفهـــرس

الباب الأول: أحكام ومبادئ عامة

المادة الأولى: تعريفات

المادة الثانية: مبادئ التخفيف وإعادة الاستعمال

الباب الثاني: الفرز من المصدر

المادة الثالثة: مصادر النفايات المنزلية الصلبة

المادة الرابعة: مكونات النفايات المنزلية الصلبة

المادة الخامسة: المسؤول عن فرز النفايات

المادة السادسة: تقسيم النفايات والألوان المعتمدة

المادة السابعة: نفايات البناء والردم والنفايات الكبيرة الحجم

المادة الثامنة: آلية الفرز ومراحله

المادة التاسعة: مراكز الاستلام (drop off centers)

المادة العاشرة: دفاتر شروط الفرز من المصدر

أحكـــام ختاميـــة

المادة الحادية عشرة: دخول المرسوم حيّز التنفيذ

الأسباب الموجبة

إنطلاقاً من كون المحافظة على سلامة البيئة من التلوّث هي موجب ملقى على عاتق كل شخص طبيعي أو معنوي، ويقتضي مشاركة المجتمع ككل والقطاعين الخاص والعام في العمل على تفادي أضرار عدم التعاطي بطريقة علمية ومتطورة بمسألة النفايات،

وبناءً على قانون "تحديد مهام وزارة البيئة وتنظيمها" رقم /٦٩٠/ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٦ الذي أناط بموجب المادة /٢/ منه بوزارة البيئة مهام إعداد التشريعات ووضع الاستراتيجيات والخطط والبرامج اللازمة لضمان سلامة البيئة وتحديد المسؤوليات والعقوبات وأصول ضبط الجرائم التي تلحق ضرراً بالبيئة،

وتطبيقاً للمبادىء الأساسية والأحكام العامة لقانون حماية البيئة رقم /٤٤٤/ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٩ وذلك وصولاً إلى: التخفيف قدر الإمكان من كمية النفايات المعدّة للتخلص،
تسهيل إدارة النفايات الصلبة وتشجيع تدويرها وإعادة إستعمالها،

وتطبيقاً للمبادىء الأساسية والأحكام العامة لقانون الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة رقم /٨٠/ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠، الذي أفاد عن الفرز من المصدر في المواد (١) و(٢) و(١٠) و(٢١) منه، كما وشدّد على المبادئ التالية:

مبادئ التخفيف من إنتاج النفايات، وإعادة الاستعمال،
مبدأ الاستدامة،
مبدأ الملوث يدفع.

وبناءً على مرسوم المحافظة على النظافة العامة رقم /٨٧٣٥/ تاريخ ١٩٧٤/٨/٢٣ الذي أناط بالبلديّات مسؤوليّة المحافظة على النظافة العامة و تأمين البنى التحتية للتخفيف من إنتاج النفايات المنزلية الصلبة،

وتماشياً مع تعميم وزارة البيئة رقم ١/٧ تاريخ ٢٠١٧/١١/١٦ المتعلّق ببعض الإرشادات بشأن الإدارة المتكاملة للنفايات المنزلية الصلبة للبلديّات واتحادات البلديّات والقائمقامين والمحافظين والذي خصّص القسم (ت) من المستند رقم (١) المرفق به لتشجيع الفرز من المصدر لناحية تحديد كيفيّة تقسيم النفايات وألوان الحاويات لهذا الهدف،

يهدف هذا المرسوم إلى الوقاية والتخفيف من التلوث والأضرار البيئية وتداعياتها على مرّ الوقت والمساعدة في الحفاظ على الموارد الطبيعية من هواء وماء وتربة وكائنات حية من التلوّث، لتأمين إطار بيئي وحياة سليمة للأجيال الحالية والحفاظ على البيئة للأجيال المقبلة،

كما يهدف إلى التشجيع على التخفيف من كمية النفايات المنزلية الصلبة وإعادة استعمالها ومنع رمي النفايات الصلبة عشوائياً أو حرقها بشكل غير علمي وغير مراقب وذلك لما لهاتين الطريقتين من تأثير سلبي على البيئة،

ويهدف كذلك إلى مراقبة عملية فرز النفايات من المصدر بهدف تخفيف آثارها السلبية على سلامة البيئة والصحة العامة لمنع تلوّث المياه الجوفية والمياه السطحية، وتلوث التربة والهواء، وانبعاث روائح كريهة، وانتشار الأوبئة، وازدياد القوارض والحشرات، وتشويه المناظر الطبيعية، وتحفيز السياحة البيئية،

لـــذلـــك،

تتقدم وزارة البيئة من مجلسكم الكريم بمشروع المرسوم هذا من أجل تنظيم وإدارة عملية فرز النفايات المنزلية الصلبة من المصدر في إطار تفعيل الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة والتخفيف من كميات النفايات التي تحمل إلى مراكز المعالجة والمطامر الصحية راجية إقراره بالسرعة الممكنة.